يكون مستعارا بل قد يكون مجازا مرسلا عما لا يلايم المشبه به لم يعترض
ههنا للقدر المشترك مع ان الطائد يتمشى ههنا ايضا ولعله لقال على المقاسة
فحينئذ نقل عنه فى الحاشية اى عن التعبير عن ملايم احدهما بلفظ ملايم
الاخر انتهى فهذا البيان تعميم الترشيح والتجريد ولا يختص بالاخير
فلا وجه لما فى هذا انه لم يعترض للترشيح مع انه يجرى فيه ايضا
يجتمع التجريد والترشيح اما الترشيح فى التجريد فى الترشيح فبالنظر الى المعنى المجازى
واما الترشيح فى الترشيح والتجريد فبالنظر الى اللفظ واما باقيا على معناه
الحقيقى ولقائل ان يقول يجوز بقاء الاعتصام على حقيقة اذ يكون
المعنى د تمسكوا بالحبل الحقيقى بحبل الله اى بعهده ولا يخفى انه لا محل له
او مستعار الوثوق بالعهد او مجاز مرسل فى الوثوق بالعهد الاولى فيه قيل فى
هذين الوجهين نظر لانه يلزم التكرار لان الحبل مستعمل
فى العهد فيكون المعنى ثقوا بالعهد بعهد الله والحمل على صفة التجريد
بعيد لانه يؤدى الى اعتبار الشئ وعدم اعتباره فى حالة واحدة اقول له
يمكن الحمل على التنصيص والتاكيد كما هو المتعارف فى امثاله فلا يلزم
التكرار المهروب عنه بعلاقة الاطلاق والتقييد فيكون مجازا
مرسلا بمرتبتين قيل فى توجيهه اطلاق الاعتصام الذى هو التمسك
بالحبل فى مطلق التمسك والوثوق الذى هو القدر المشترك بين الملايمين
ثم اريد من ذلك المطلق المقيد الذى هو الوثوق بالعهد فيكون
مجازا عما يلايم المشبه بمرتبتين ولعله انما يحتاج الى المرتبتين
لاجل ارسال المجاز لان العلاقة بين الملايمين انما هى المشابهة
وهى مانعة عن المجاز المرسل انتهى ولا يخفى عليك ان ارسال
المجاز لا يتوقف على ذلك بل يتحقق بجعله مجازا فى الوثوق المطلق
فلا وجه لارتكاب ذلك الوجه البعيد الذى لم يعهد مثله ولم يعف على صحته

وحينئذ

وحينئذ اى كون الاعتصام غير باق على معناه الحقيقى كان كل واحد من الترشيح والاستعارة
ترشيحا للاخر فتامل لعله اشارة الى كون كل تجريد الاخر فانه وان كان باعتبار اللفظ من
من ملايمات المستعار منه الا انه تجريد باعتبار المعنى من ملايمات المستعار له كما لا يخفى
ويحتمل ان يكون اشارة الى ما من الاستظهار وقيل اشارة الى انه قد لزم من ذلك
جواز كون الترشيح للمجاز المرسل وذلك لان الترشيح ان كان مجازا مرسلا والحال
ان الاستعارة ترشيح للترشيح فيلزم ان يكون الاستعارة ترشيحا للمجاز المرسل
ولا يخفى ان الترشيح لا يجب ان محل هذا الكلام عند قول المص ويجب ان يكون
مستعارا ولا وجه لتاخيره الى هذا المقام وانما قال يبعد شموله دون لا يشمل انه يمكن
تعميم الملايم للمشبه به عن اللفظ والمعنى فيح يشمل لذكر الملايم للمشبه بلفظ الملايم
للمشبه به فانه وان لم يكن معناه ملايما للمشبه به الا ان لفظه ملايم له لكنه بعيد غير
ظاهر اى كقرينة المفرد اى حمل قوله كالمفرد على تشبيه بقرينة المجاز المركب
بقرينة المجاز المفرد وذلك ان تحمله على تشبيه المجاز المركب بالمجاز المفرد فى الاستعمال
فى غير الموضوع له او فى الانقسام الى الاستعارة وغيرها كما قيل فنادم يصدق التعريف
قد يقال الحيثية معتبرة اى المركب من حيث هو مركب فح لا يصدق التعريف على مجموع
اعتصموا الخ لا يصدق عليه ان المركب من حيث هو مركب قد استعمل فى غير ما وضع له
نعم يصدق عليه ان يقال انه قد استعمل مجموعه من حيث المجموع فى غير ما وضع له
الا انه فرق بين المجموع والمركب من حيث هو مركب فيفطن استعارة مركبة الاولى ان يقول
مجازا مركبا او استعارة تمثيلية كما لا يخفى اى فى الجملة الا من قبل ذكر الحال وارادة المحل
كما قيل او من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب فافهم والخبر المستعمل فى الانشاء هذا
يخالف ما سيذكره بقوله ونحن نقول ولا يمكن ان يوجه ما قيل انه مبنى الكلام ههنا
على ما اختاره المص تبعا للتفتازانى واما هنالك فقد جرى على بداله من السر
فى حصر القوم المجاز المركب فى الاستعارة التمثيلية لان كلام المص لا يشعر بالاختيار
والتبعية على انه رد التفتازانى فى ذلك فى حاشيته على المطول كما سنذكر ان شاء الله

Copyright © King Saud University